

## مكافحة جرائم غسل الأموال في الجزائر: الواقع والحلول

## Anti-Money Laundering in Algeria: Reality and Solutions

رفيق مزاهدية\*

كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير

جامعة عباس لغرور – خنشلة (الجزائر)

mezahdiarafik@yahoo.fr/0699972840

تاريخ النشر: 2021/10/15

تاريخ القبول: 2021/09/22

تاريخ الإرسال: 2021/09/02

**Abstract:**

This research aimed to address the theoretical framework of the phenomenon of money laundering and the mechanisms to combat it in Algeria, by applying an inductive-analytical approach. The research concluded that money laundering is a form of economic crime. openness, technological and information development, as well as offshore financial centers are among the factors that have contributed to the breadth of the phenomenon. Therefore, the digital solutions represent the most effective methods used recently to cope with this phenomenon, which adopts electronic applications that are difficult to detect by the routine methods of control. Unfortunately, the Algerian economy and society have not escaped the attacks of dirty money owners in recent years, amid rising economic crimes and illicit trafficking, which indicates the possibility of money laundering crimes. According to national official sources, there are two methods to wash money within the national territory: The simple one, and the complex methods used by professional criminals. Although, it is considered among the cooperating countries in combating the phenomenon, the Algerian experience remains criticized, as many basic aspects are still weak or absent from the national strategy to face this dangerous phenomenon.

**Keywords:** AML, Bank Secrecy, Tax Havens, KYC, Algeria

**ملخص:**

هدف هذا البحث إلى معالجة الإطار النظري لظاهرة غسل الأموال وآليات مكافحتها في الجزائر. وذلك بتطبيق مقاربة استقرائية تحليلية. وقد خلص البحث إلى أن ظاهرة غسل الأموال هي إحدى صور الجرائم الاقتصادية. حيث ساهم الانفتاح، والتطور التكنولوجي والمعلوماتي، وشيوع المراكز الخارجية في اتساعها. لذا أصبحت الحلول غير الاعتيادية أنجع الأساليب في مكافحة الظاهرة التي تعتمد تطبيقات إلكترونية يصعب الكشف عنها بأساليب الرقابة الروتينية. ولسوء الحظ، لم يسلم الاقتصاد الوطني والمجتمع الجزائري من هجمات أصحاب المال القذر في السنوات الأخيرة، في ظل تصاعد وتيرة الجرائم الاقتصادية والاتجار غير المشروع، مما يؤثر على وجود مخاطر مرتبطة بتبييض الأموال. وقد افادت المصادر الرسمية الوطنية بوجود أسلوبين لغسل الأموال داخل التراب الوطني، وهما: الأساليب البسيطة، والأساليب المعقدة. ورغم أن الجزائر تعد من الدول المتعاونة في مجال مكافحة غسل الأموال، إلا أن تجربتها تظل محل نظر الجهات الخبيرة، كون أن الكثير من الجوانب الأساسية لا تزال ضعيفة أو مغيبة عن الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الظاهرة.

**الكلمات المفتاحية:** مكافحة غسل الأموال، سرية مصرفية، ملاذات ضريبية، اعرف عميلك، الجزائر.

## مقدمة:

باتت عمليات غسل الأموال ظاهرة تُوِّرق الأجهزة الأمنية والمالية، وخطرا جسيما يحدق باستقرار المنظومة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والقانونية للدول، وبخاصة تلك المتقدمة، رغم ما تتوفر عليه من تشريعات ووسائل المواجهة. ويتضح ذلك من قراءة المؤشرات التي تؤكد تطور حجم الظاهرة واتساع نطاقها الجغرافي يوما بعد يوم، وضخامة الميزانيات المرصودة لمواجهتها من قبل القطاع الرسمي والخاص.

والجزائر كغيرها من الدول النامية، عانت في السنوات الأخيرة من هجمات غاسلي الأموال، وهو ما جعل الحكومة والمؤسسات الجزائرية تبادر لاتخاذ حزمة من الاجراءات القانونية والتقنية لتطويق الظاهرة، فسنت الحكومة قانون مكافحة تبييض الأموال، وأنشأت خلية معالجة الاستعلام المالي للتحري عن المخالفات والعمليات المشبوهة. كما عززت ذلك بإصدار تشريعات مالية وجبائية لرقمنة المعاملات المالية وشرعنة أموال السوق الموازية، إضافة إلى مباشرة المتابعات القضائية ضد رموز الفساد المالي من الساسة ورجال الأعمال، وتعميم استعمال الحلول الالكترونية.

من هذا المنطلق، تأتي هذه الدراسة التحليلية لتسلط الضوء على الإطار النظري والتطبيقي لظاهرة غسل الأموال في بعدها الدولي والوطني، ومكونات سوق حلول غسل الأموال الوطني وأهم الفاعلين فيه.

## مشكلة البحث:

تواجه المؤسسات المالية تحديات جديدة في منع الاحتيال والسرقة المستهدفة لها ولزبائنها، ذلك أن المنظمات الإجرامية تستخدم أساليب معقدة ومتطورة يصعب كشفها، وهي تزداد فعالية في حجب أنشطتها وراء التعقيد المتزايد للبنية التحتية المالية العالمية. وأمام هذه التحديات، تتبادر إلى الأذهان أسئلة عن الأسباب الحقيقية لتفشي هذه الظاهرة، وتداعياتها على الأمن الاقتصادي والاجتماعي القومي، وكيف تعاطت معها المنظمات الدولية، وما موقف السلطات الجزائرية منها في ضوء التقارير الدولية؟

## أهمية وأهداف البحث:

يشهد موضوع غسل الأموال استقطابا بارزا في الأدبيات الاقتصادية والقانونية، نظرا لخطورة الظاهرة إزاء مختلف المنظومات. ورغم كل ما نشر عن الموضوع إلا أن أهميته البحثية تتجدد تباعا نظرا للابتكارات التي يشهدها عالم الاحتيال المالي، وتصاعد وتيرة الجرائم الاقتصادية والسيبرانية.

مما يفرض مزيدا من التعبئة من مختلف المتخصصين في علم الإجرام والقانون الجنائي والمالية الدولية والبنوك والمعلوماتية لمواجهة هذه الظاهرة بالغة التعقيد.

لذا، تتمثل أهداف الدراسة في الإحاطة بالمفاهيم الأساسية لظاهرة غسل الأموال، فضلا عن التطرق لأبعاد الظاهرة في الاقتصاد الوطني والآليات الكفيلة بالحد منها، مع تقييم للتجربة الجزائرية في هذا المجال.

### منهجية البحث:

لتأصيل الإطار المفاهيمي للظاهرة المدروسة، وتشخيص الحلول البديلة لمواجهةها تم الاعتماد على المنهج الاستقرائي التحليلي للمعارف النظرية والتطبيقية المتاحة عن الظاهرة، من خلال مسح الكتب والمقالات، والتقارير الدولية. فضلا عن فحص الدراسات الأخيرة التي تناولت الأساليب المستجدة في مجال الوقاية ومكافحة هذه الظاهرة، مما يسمح بتكوين صورة شاملة ودقيقة عن هذا الموضوع.

### 1. مفهوم ظاهرة "غسل الأموال" وحجمها العالمي:

تعددت تعاريف ظاهرة غسل أو تبييض الأموال Blanchiment d'argent، وذلك لاشتغال عملياتها لعدد من السلوكيات والممارسات والوقائع التي يصعب ضبطها والاتفاق عليها بين التشريعات والدول كقرائن للأموال والعمليات غير المشروعة، لكننا سنقتصر فيما يلي على عرض بعض التعاريف المتداولة لدى الاقتصاديين والقانونيين على حد سواء.

#### • يقصد بغسل الأموال:

✓ "إخفاء وتمويه المصادر الحقيقية غير المشروعة للأموال (المنقولة وغير المنقولة) المتأتية من ارتكاب الجرائم الاقتصادية (كـتجارة المخدرات والمؤثرات العقلية وتهريب الأسلحة والبضائع وتزوير النقود والتهرب الضريبي وتجارة الرقيق واختلاس المال العام والفساد...)، ومحاولة إدخالها ضمن نطاق الدورة الاقتصادية الرسمية، وصولا إلى تداولها بصورة طبيعية مشروعة" (سياري، 2018، صفحة 168).

✓ "مجموعة عمليات متتابعة تهدف إلى تحويل الأموال القذرة، التي تم الحصول عليها بطرق غير مشروعة أو المتهربة من الالتزامات القانونية، إلى الدورة الاقتصادية الرسمية من أجل التغطية على مصدرها أو إخفائها، ومن ثم إكسابها صفة شرعية عبر تدويرها في الجهاز المصرفي والمؤسسات المالية الأخرى" (العتيبي، 2007، الصفحات 17-88).

✓ عرفته CGAP بأنه عملية إخفاء المصدر غير القانوني لعوائد الأنشطة الإجرامية، ومن بينها التجارة غير القانونية للأسلحة، والتهرب، والجريمة المنظمة، والفساد (الرشوة)، والاختلاس، والاتجار في المخدرات والبشر... (CGAP, 2005, صفحة 3).

✓ وعرفه صندوق النقد الدولي بأنه "تلك الأنشطة التي تهدف إلى إخفاء المصادر غير المشروعة لعائدات الجريمة الأصلية (كالاحتيال، والسرقه والاتجار بالمخدرات) من خلال تحويل المدخلات غير المشروعة إلى مخرجات مشروعة كالحسابات البنكية القانونية، أو شراء عقارات، أو سلع فاخرة لإظهارها على أنها نواتج أنشطة صادقة" (IMF, 2012, p. 4).


✓ أما المشرع الجزائري فقد عرف تبييض الأموال في المادة 2، من القانون 01/05 المؤرخ في 15 فيفري 2015 بأنه: "تحويل الممتلكات أو نقلها مع علم الفاعل بأنها عائدات إجرامية بغرض إخفاء أو تمويه المصدر غير المشروع لتلك الممتلكات أو مساعدة أي شخص متورط في ارتكاب الجريمة الأصلية التي تحصلت منها هذه الممتلكات على الإفلات من الآثار القانونية لأفعاله" (وزارة العدل الجزائرية، 2005، صفحة 5).

ومع أنه من الصعوبة بمكان إحصاء الحجم الحقيقي لاقتصاد الظل عموما وحاجة ذلك لجهد إداري - استخباراتي عالي المستوى، إلا أن هناك محاولات دولية لمعرفة مقدار الأموال المغسولة في العالم. تشير تقديرات صندوق النقد الدولي - استنادا إلى إحصاءات مكتب التحقيقات الفيدرالي (FBI - 1998) - إلى أن نحو 590 مليار دولار إلى 1.5 تريليون دولار يتم غسلها سنويا، وهو ما يمثل من 2 إلى 5% من الناتج المحلي الإجمالي العالمي (7, Takáts, 2007, p. 15)، و15% من إجمالي التجارة العالمية، ونحو 25% من إجمالي التعاملات في أسواق المال العالمية التي أصبحت مرتعا لنشاط غسل الأموال (العامري، 2013، الصفحات 638 - 639).

### الشكل 1: حجم الأموال المغسولة في العالم

1.5 \$ تريليون دولار حجم الأموال  
المغسولة سنويا

0.2% نسبة الأموال المحجوزة  
بفضل جهود مكافحة غسل  
الأموال



(PYMNTS.com, 2015) Source:

تستأثر الولايات المتحدة بالحصص الكبرى من مجمل عمليات غسل الأموال بواقع 300 مليار دولار سنويا، تليها مجموعة الدول الصناعية: سويسرا، إيطاليا، روسيا، الصين، ألمانيا، فرنسا، كندا،

المملكة المتحدة، ثم تأتي بقية الدول الناشئة والنامية - على غرار رومانيا وهونغ كونج وتايلند وسنغافورة(العامري، 2013، الصفحات 638 - 639).

## 2. أسباب تنامي ظاهرة غسل الأموال في العالم

رغم أن ظاهرة غسل الأموال قديمة قدم المعاملات التجارية والمالية، مع اختلاف أشكالها وأساليبها في كل عصر، إلا أن توفر مجموعة من العوامل في وقتنا المعاصر قد ساهم في ازديادها حجما ونطاقا بشكل ملفت للأنظار. ومن بين تلك العوامل:

- الانفتاح المالي الذي سهل عملية نقل وتحويل وإخفاء الأموال القذرة على نطاق واسع داخل وخارج حدود الدولة (السميرات، 2003، 38).
- تزايد وتيرة الجرائم الاقتصادية، وارتفاع عدد المنظمات الإجرامية وتشابك علاقاتها في ظل توفر بيئة مغرية وحاضنة للفعل الاجرامي، الذي أصبح يدر أموالا وعائدات سريعة تنافس مشروعات الاقتصاد الرسمي.
- التكامل الوظيفي بين الأنشطة الاقتصادية الرسمية والأنشطة غير المشروعة، عبر شبكة علاقات وتواطؤات واسعة تجمع بين المجرمين ورجال الأعمال والوسطاء المهنيين (المحاسبين، القانونيين، المصرفيين) والحكام والساسة والمسؤولين الفاسدين المتغلغلين في الدوائر الرسمية. الأمر الذي صعب من عملية كشف العمليات المشبوهة وأصحابها، ومصادر الأموال غير المشروعة التي أصبحت تنتقل تحت غطاء قانوني في كثير من الأحيان.
- التطور التكنولوجي الهائل وما نتج عنه من ربط الأنشطة والدول ببعضها في ظل تعاظم تيار العولمة التي أتاحت إمكانية عقد الصفقات وانتقال المعلومات بحرية تامة (العمري، 2009، صفحة 187).
- بروز شبكة الإنترنت وما أفرزته من تسهيلات في مجال التحويلات المالية الالكترونية بعيدا عن رقابة السلطات. حيث مكن ذلك العملاء الفاسدين من إجراء المعاملات غير المشروعة ونقل المبالغ الكبيرة عبر مختلف المراكز المالية في العالم.

- ظهور أشكال جديدة من أساليب الدفع، كالنقود الرقمية، إضافة إلى تزايد عدد الدول والمراكز المالية "الأوفشور" ذات الأنظمة المصرفية الأقل صرامة والمرحبة برؤوس الأموال القادمة أيا كانت (دبور، 2010، الصفحات 12 - 16).
- قصور نظام التدقيق والرقابة على المعاملات وضعف الكادر الإداري في المؤسسات المالية.
- التحايل المالي؛ ويأخذ مظاهرا وأشكالا عديدة منها انتحال الشخصية عبر استخدام البيانات الشخصية لشخص حقيقي وتزوير الشيكات والتوقيعات.
- شيوع مبدأ السرية المصرفية بين البنوك والمؤسسات المالية. وبموجب ذلك تعتبر أموال وحسابات ومعاملات الزبون من الأمور التي يحظر قانونا على البنك إطلاع الآخرين عليها إلا بموافقة خطية من صاحبها أو من ينوب عنه. ويظل هذا الحظر قائما حتى لو انقضت العلاقة بين الزبون والبنك لأي سبب من الأسباب. وقد أعطى هذا العامل ثقة أكبر لمرتكبي الجرائم الاقتصادية لغسل أموالهم في المؤسسات المالية (السميرات، 2003، الصفحات 40 - 51).

### 3. مراحل عملية غسل الأموال

تمر عملية غسل الأموال بثلاث مراحل، هي: مرحلة الإيداع، ثم مرحلة التمويه أو التغطية، وأخيرا مرحلة الدمج أو التدوير.

#### أولا. مرحلة الإيداع (الإحلال والتوظيف):

هي المرحلة الأصعب في مسار غسل الأموال، نظرا للتعامل المباشر بين غاسلي الأموال ومؤسسات التبييض المستهدفة ولورود إمكانية كشف عملياتهم والتبليغ عنهم. تهدف هذه المرحلة إلى إيجاد مكان آمن لإيداع الأموال غير المشروعة والناجمة عن إحدى الجرائم المنصوص عليها قانونا، من خلال التخلص من كميات معتبرة من السيولة النقدية المتأتية من الجرائم الأصلية، لإبعاد الشبهات عنها وعن المجرمين مرتكبي الجرائم الأصلية (دبور، 2010، صفحة 7).

#### ثانيا. مرحلة التغطية أو التمويه Layering:

وتعد المدخل الأساسي لتجهيز المال للتدوير. وترتبط بالطبيعة الدولية. حيث تهدف إلى فصل الأموال والعائدات موضوع التبييض عن مصدرها غير المشروع، بالقيام بمجموعة معقدة من العمليات المالية وغير المالية المشروعة بغرض منع أي محاولة للكشف عن المصدر الحقيقي للأموال القدرة وتتبع

مساراتها (جمعية الاختصاصيين المعتمدين في مكافحة غسل الأموال، 2007، صفحة 16). ويمكن لتقنيات التغطية الاستفادة من التحويل النقدي الإلكتروني، والعمليات التجارية الكبيرة، والأدوات المالية (أبوغزالة، ب.ت، صفحة 2).

### ثالثا. مرحلة الدمج أو التجفيف Integration:

وتشكل الخطوة الأخيرة في مسار عملية غسل الأموال، تمتاز بعلانية نشاطاتها مقارنة بسابقتها، بحيث تقوم على دمج الأموال المغسولة في الدورة الاقتصادية الرسمية وفي النظام المصرفي في صورة أموال معلومة المصدر، بكيفية يصعب كشفها إلا من خلال العمليات الاستخباراتية (سيد، 2010، صفحة 44). وقد يختار غاسل الأموال استثمار الأموال القذرة في عدد من الأنشطة المشروعة التي تتيح إمكانية الاستفادة القانونية من تلك الأموال، كحيازة عقارات أو أصول مالية أو شراء مؤسسات تجارية ولو كانت مفلسة أو خاسرة، فضلا عن الاستثمار في قطاع السياحة والكماليات. قد يستغرق الأمر سنوات عديدة للوصول إلى هذه المرحلة.

### 4. أساليب غسل الأموال:

لإتمام عملية غسل الأموال يلجأ غاسل الأموال أو وسطائه إلى أساليب عدة من الصعوبة بمكان حصرها أو كشفها. وتتضمن تلك الأساليب ما يلي (العتيبي، 2007، الصفحات 94 - 98)؛ (العامري، 2013، الصفحات 631 - 632)؛ (بشير وعبد ربه، 2011، الصفحات 21 - 27):

أولا. غسل الأموال باستخدام المجال المصرفي: ويتم ذلك من خلال: الخدمات المصرفية التقليدية، بطاقات الدفع الإلكتروني، والتحويل الإلكتروني للأموال.

### ثانيا. غسل الأموال باستخدام المجال غير المصرفي:

تميل جماعات الإجرام المنظم إلى العمل في الخفاء للحيلولة دون انكشافهم، وذلك من خلال: استخدام مكاتب سمسة ومؤسسات الصيرفة؛ شراء السلع النفيسة وعقد الصفقات النقدية؛ استخدام الشركات الوهمية أو ما يسمى بشركات الدمى أو الواجهة؛ غسل الأموال باستخدام شبكة الإنترنت؛ أساليب أخرى: تتضمن مثلا اللجوء إلى وكالات السفر والاستثمار في القطاع السياحي، وتهريب الأموال إلى الخارج.

### 5. آثار جريمة غسل الأموال

تترتب عن عمليات غسل الأموال آثار عدة نوجزها فيما يلي.

أولا. الآثار الاقتصادية: وأهمها:

التأثير سلبا على أداء السياستين المالية والنقدية؛ إعاقة سير عمل النظام المصرفي والاضرار بسمعته؛ المساهمة في تأجيج التضخم؛ التلاعب بقيمة العملة الوطنية؛ زيادة الضرائب وسوء توزيع العبء الضريبي؛ حرمان المجتمع من الاستفادة بجزء من أموال غسل الأموال وزعزعة الأسواق المالية؛ الإخلال بالمنافسة المتكافئة بين المستثمرين وإفساد المناخ الاستثماري؛ الإضرار بمركز الدولة وسمعته.

ثانيا. الآثار الاجتماعية والسياسية:

- تؤدي عمليات غسل الأموال إلبالتشجيع على انتشار الجرائم بمختلف أنواعها. وزيادة دخول بعض الفئات على حساب فئات منتجة في المجتمع (السميرات، 2003، صفحة 89).
- شراء ذمم رجال الأمن والقضاء والسياسة مما يؤدي إلى إضعاف كيان الدولة واستشراء خطر جماعات الإجرام المنظم، وارتهاان السلطة الحاكمة والسياسية في أيدي غاسلي الأموال.

#### 6. المراكز المالية الخارجية – الأوفشور – الوجه الاخر لغسل الأموال:

يعرف منتدى الاستقرار المالي مركز الأوفشور بأنه "إقليم (فضاء) حيث يمارس فيه مستوى عال من النشاط غير المقيم". كما يعرفه صندوق النقد الدولي على نحو مشابه "بأنه مكان يحتفظ فيه غير المقيمين عادة بموجودات ومطلوبات القطاع المالي الكائن ما وراء البحار out-mer. وتتم المعاملات في هذه المراكز بعيدا عن الاجراءات التحوطية والشفافية مما يشجع على إبرام الصفقات غير القانونية. ولا شك أن التطورات التي صاحبت التشريعات الخاصة بحرية التحويل الدولي لرؤوس الأموال مع مطلع الثمانينيات قد ساهمت في تنامي هذه المراكز والتي تتواجد في بلدان وأقاليم ونطاقات جغرافية متناهية الصغر، حيث تتمتع بقدره هائلة على جذب رؤوس الأموال الأجنبية بقيمة تصل إلى 10 تريليونات دولار (بحسب احصاءات عام 2008)، أغلبها إيداعات غير مضمونة. وتضم جزر الكايمان (التابعة للتاج البريطاني) وحدها أزيد من 600 بنك، مما يجعلها كخامس أكبر مركز مالي عالميا من بين 40 إلى 70 مكان موزع على المستوى العالمي (Benissad, 2016, p. 43).

يتمركز نشاط هذه البنوك في ثلاث مناطق جغرافية أساسية، وهي (العامري، 2013، الصفحات

:640 - 639)


- منطقة أوروبا: وتضم: سويسرا - لوكسمبورغ - موناكو - جبل طارق - جزيرة جيرسي (بريطانيا)، بعض بلدان أوروبا الشرقية.
  - منطقة أمريكا: البحر الكاريبي (الهاماس - برمودا - جامايكا - بنما - جزر الكايمان).
  - منطقة آسيا: هونج كونج - سنغافورة - تايوان - تايلندا - ماليزيا - دبي.
- تتوفر هذه المراكز على خصائص متميزة جعلت منها مكانا جذابا لعميات التهرب الضريبي وأنشطة غسل الأموال والإجرام المالي، وأهمها (جبارو عمر عبده، 2008، الصفحات 80 - 82):
- بيئة مالية جد متطورة ومنفتحة.
  - سرية الأعمال المصرفية Le Secret Bancaire.
  - تسهيلات للتوطين الوهي Domiciliation Fictive للأعمال بقصد التهرب الضريبي أو غسل الأموال.
  - حرية التجارة والاستقرار السياسي.
  - ملاذات ضريبية Paradais Fiscaux وفضاءات استثمارية جذابة.
- وتشير تقارير الأمم المتحدة إلى أنه في كل يوم يتم تبييض ما بين 120 إلى 500 مليار دولار في القطاع المالي الخارجي Offshore Centers (العامري، 2013، صفحة 640). وغالبا ما تجذب هذه الملاذات السرية غاسلي الأموال، وتجار المخدرات، والفاستدين النافذين في سدة الحكم الذين يمتلكون «شركات أمامية» تمارس أعمالا في العلن؛ كوسيلة لتفادي دفع الضرائب وسرقة المليارات من البلد الأم.

#### 7. مكافحة غسل الأموال: المفهوم والمراحل

مكافحة غسل الأموال (Anti-Money Laundering (AML) هو مصطلح شائع في الصناعات المالية والقانونية التي تعنى بتفصيل الضوابط القانونية التي تتطلب من المؤسسات المالية والكيانات المنظمة الأخرى منع أنشطة غسل الأموال واكتشافها والإبلاغ عنها. ويشير إلى فئة من القوانين واللوائح والإجراءات التي تهدف إلى منع المجرمين من إخفاء الأموال المكتسبة بشكل غير قانوني كدخل مشروع (Ashar, 2019).

عادة ما تمر مكافحة غسل الأموال حسب «المقاربة القائمة على المخاطر» الصادرة عن الفاتف بأربع مراحل، وهي: جمع البيانات، ومراقبة مخاطر غسل الأموال، وتشخيص السلوك، والإبلاغ عن الأنشطة المشبوهة (انظر الشكل 2). يتضمن جمع البيانات جمع البيانات الداخلية والخارجية عن مكافحة غسل الأموال. في حين تتضمن مرحلة المراقبة/ الرصد من تقييم العميل المعتمد (الذي يتوافق مع تعريف العملاء ل FATF) من خلال دراسة ملفه الشخصي ومعاملاته، وقياس المخاطر، وتتضمن المرحلة الثالثة تحديد الأنماط الخاصة بغسل الأموال، التعلم والتكيف مع المخططات الجديدة، وفي المرحلة الأخيرة يتم إبلاغ الشخص المناسب مرفقا بالأدلة الشاملة (Gao , Wang, Xu, & Green, 2009, p. 69). ((Gao & Xu, 2006, p. 445).

### الشكل 2: مراحل عملية مكافحة غسل الأموال



Source: (Gao , Wang, Xu, & Green, 2009, p. 69)

### 8. الإطار التنظيمي الدولي لمكافحة الظاهرة:

لقد أجمعت الآراء الفقهية والنصوص القانونية على اعتبار نشاط غسل الأموال جريمة اقتصادية تبعية (عبد الرحمان، 2012، صفحة 18) تعاقب عليها القوانين الوطنية والدولية، لذلك يصبح من الضروري على المؤسسات المالية مراقبة ودائع عملائها والمعاملات الأخرى للتأكد من أنها ليست جزءا من عملية غسل الأموال، كما يتعين على الحكومات والمنظمات الدولية تعبئة وتنسيق كافة الجهود للحد من هذه الظاهرة. وفي هذا الإطار أبرم في عام 1988 اتفاق فيينا، تحت رعاية الأمم المتحدة، ليكون أول اتفاق دولي يلفت أنظار الحكومات والمنظمات المعنية إلى مخاطر أنشطة غسل الأموال المحصلة من المخدرات (يوصفها أهم مصادر الأموال القذرة) وأثرها المدمر على النظم الاقتصادية والاجتماعية للدول. وكان من ثمار هذا الاتفاق أن تأسس في عام 1989 إطار دولي لمكافحة

جرائم غسل الأموال، والمتمثل في مجموعة العمل المالي الدولي (Financial Action Task Force on) FATF (Money Laundering or GAFI) التابعة لمنظمة التعاون والتنمية الاقتصادية OCDE.<sup>†</sup>

بادرت هذه المجموعة بتحديد أنشطة غسل الأموال، والكشف عنها عبر التقارير التي تصدره دوريا عن الدول والمناطق المتعاونة وغير المتعاونة في مجال مكافحة غسل الأموال،<sup>‡</sup> وتعمل أيضا بالتعاون مع جهات دولية على تحديد مواطن الضعف في النظم الوطنية لمكافحة غسل الأموال بهدف حماية النظام المالي الدولي من الاستغلال (مجموعة العمل المالي الدولي- فاتف، 2012، صفحة 7).

في عام 1990 قامت المجموعة بوضع أول دليل إرشادي يتضمن المعايير وتعزيز التنفيذ الفعال للتدابير القانونية والتنظيمية والتشغيلية لمكافحة غسل الأموال. يتكون الدليل من أربعين توصية حددت الاستراتيجيات الكفيلة بمكافحة الظاهرة، والتي أسست لما يعرف بنظام "اعرف عميلك" أو مبادئ العناية الواجبة المشددة (CDD). تتطلب المبادئ التوجيهية لـ "اعرف عميلك" أو توصي "بتطوير فهم دقيق، من خلال بذل العناية الواجبة المناسبة بهوية أصحاب المعاملات الحقيقيين وأطراف المعاملات، ومصدر الأموال، وتحديد المالك المستفيد، والاستخدام المقصود من الأموال أو غرض العلاقة التجارية وطبيعتها، ومدى ملاءمة النشاط التجاري ونمط المعاملات في سياق الأعمال، وبيان المخاطر" (FATF-GAFI, 2010, p. 5).

وتلقى حاليا هذه المبادئ تأييدا من قبل 180 دولة بما في ذلك الأجهزة المصرفية والمؤسسات المالية لتقييم أدائها في هذا المجال. ومع أن كل بلد عضو في المجموعة يمكنه تطبيق تلك التوصيات حسب رؤيته، إلا أنه يجب بصورة عامة على الجهات المقدمة للخدمات المالية الاضطلاع بما يلي (مجموعة العمل المالي الدولي- فاتف، 2012، الصفحات 17-27):

<sup>†</sup> هي منظمة حكومية دولية مهمتها مكافحة عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب، يبلغ عدد أعضائها 38 بلدا عضوا، و 31 منظمة دولية وإقليمية، من بينها صندوق النقد الدولي والبنك العالمي، يقع مقر أمانتها في باريس. وقد أصدرت المجموعة التوصيات الأربعون المعنية بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

<sup>‡</sup> حددت الفاتف في جانفي 2018 قائمة الدول عالية المخاطر والخاضعة للرقابة (أو غير المتعاونة في تقارير سابقة) في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بأربعة عشر بلدا وهي: البهاماس، بوتسوانا، كمبوديا، كوريا الشمالية، إثيوبيا، غانا، إيران، باكستان، صربيا، سيريلانكا، سوريا، ترينيداد وتوباغو، تونس، اليمن. ويتعين في هذه الحالة حضر التعامل مع هذه الدول (بالنسبة لكوريا الشمالية) أو التعامل معها ضمن تدابير محددة (باقي دول المجموعة). انظر: موقع الفاتف FATF (2019).

- تعزيز ضوابطها الداخلية للتعامل على وجه الخصوص مع مخاطر غسل الأموال.
  - اتباع تدابير العناية الواجبة مع جميع العملاء الجدد والحاليين.
  - تشديد الرقابة على المعاملات المشبوهة وحفظ سجلات المعاملات للتحقق المستقبلي.
  - تنفيذ نماذج الإبلاغ عن الأنشطة والمعاملات المشبوهة (SAR).
  - التنظيم والرقابة على المؤسسات المالية وغير المالية.
  - تطبيق تدابير العناية المشددة على علاقات العمل والعمليات مع الأشخاص من الدول مرتفعة المخاطر.
  - تشجيع التعاون الدولي.
- وقد ألزمت FATF كل الدول الراغبة في الانضمام إليها بضرورة إنشاء وحدة حكومية متخصصة تدعى وحدة الاستخبارات المالية (FIU) (Financial Intelligence Unity) لمراقبة المعاملات. وتمثل وظائفها في جمع وتلقي المعلومات وتحليل ونشر الاخطارات الواردة من المؤسسات المالية وغير المالية، والخاصة بالعمليات المشبوهة، وتبادل هذه المعلومات مع الجهات الرقابية في الدولة، ونظيراتها في الدول الأخرى والمنظمات الدولية، مع ضمان توفير حماية للمؤسسات المالية التي تفشي هذه المعلومات بحسن نية من إجراءات المتابعة القانونية.

#### 9. تطبيق الحلول الالكترونية لمكافحة غسل الأموال:

لقد أدركت معظم المؤسسات المالية أن الالتزام الرقابي اليدوي بمتطلبات مكافحة غسل الأموال في ظل العدد الهائل للعملاء والحجم الكبير للوائح والبيانات والعمليات أمر عديم الجدوى ما لم يسند بالتكنولوجيا الحديثة، التي هي أساسا سلاح منظمات الجريمة المنظمة. وتزود التكنولوجيا المؤسسة بنظم دفاع متطورة لمحاربة الجرائم المالية من خلال (جمعية الاختصاصيين المعتمدين في مكافحة غسيل الأموال، 2007، الصفحات 209-212):

- جمع معلومات "اعرف عميلك" ومراقبة المعاملات بفحص وتحليل البيانات لكشف أي أنشطة مشبوهة.
- فرز قوائم المراقبة بالتحقق من الحسابات الجديدة والحالية وتحديد الزبائن والعمليات ذات المخاطر المرتفعة عبر مجموعة من المنتجات والأنظمة.
- مكنته التقارير الرقابية ورفع تقارير الأنشطة المشبوهة إلى الجهات الحكومية.

- متابعة التدقيق التفصيلي لجهود الالتزام الرقابي للجهات الرقابية.
- مشاركة المعلومات ذات العلاقة بمكافحة غسل الأموال عبر وحدات المراقبة والتحقيق في مختلف دوائر البنك.
- تخزين واسترجاع البيانات.

تمتلك حاليا معظم المؤسسات المستهدفة أنظمة الكترونية لأنشطة الالتزام الرقابي، حيث تشرف شركات البرمجيات على تزويدها بالمواصفات المطلوبة بأنظمة خاصة بمكافحة غسل الأموال. وتتمثل المجالات التي تستخدم فيها المؤسسات التكنولوجيا لمكافحة غسل الأموال في: نظام استخلاص البيانات، تقارير العمليات النقدية الكبيرة، حفظ السجلات، مراجعة الخلفية، الملف الساخن للشركات، نظام متابعة إدارة الحالات، وقاعدة بيانات تقارير الحالات.

#### 10. اتجاهات الظاهرة في الاقتصاد الجزائري وسبل معالجتها:

تعاني الجزائر كسائر بلدان العالم من عدد من الجرائم الاقتصادية، وعلى رأسها جرائم الفساد والتزوير والاتجار غير المشروع،<sup>5</sup> وهذا ما يؤثر إلى احتمالية وجود مخاطر مرتبطة بتبييض الأموال (مينافاتف، 2010، صفحة 4). وتفيد المصادر الرسمية الجزائرية بوجود أسلوبين لغسل الأموال: الأساليب البسيطة والأساليب المعقدة. تتضمن الأساليب البسيطة طرقا يلجأ إليها عادة الأشخاص ذوي المعرفة والخبرة المحدودة في المجال المالي، كالمتاجرة فيالعقارات والمشاريع التجارية للتغطية على الأموال المشبوهة.

أما الأساليب المعقدة فيلجأ إليها المجرمون المحترفون، خاصة عندما تكون الأموال المراد تبييضها كبيرة وتحتاج إلى عمليات معقدة. وهي أساليب غالبا ما تتم بمساعدة مختصين في التجارة والمالية وتتخذ شكل تهريب رؤوس الأموال نحو الجنات الضريبية أو إنشاء المشاريع الاستثمارية، بواسطة عمليات التجارة الخارجية، عن طريق التزوير والتلاعب في الفواتير والتصريحات الجمركية وإنشاء الشركات الوهمية. كما تتضمن تلك الأساليب التعامل في السوق السوداء للصراف الأجنبي، وإقامة المشاريع الاستثمارية بواسطة أنظمة التشغيل والدعم المتاحة (مثل ANSEJ، ANDI، APSI...) وذلك للحصول على القروض البنكية ثم تسديدها بالأموال القذرة (مينافاتف، 2010، الصفحات 18-19).

<sup>5</sup> للاطلاع على الاحصائيات المتعلقة بهذه الجرائم، انظر: مينافاتف (ديسمبر 2010)، ص ص 175 - 178.

في الوقت الراهن، ليست هناك أرقام دقيقة عن حجم الظاهرة في الاقتصاد الجزائري، وقد بلغ عدد قضايا تبييض الأموال المصروح بها من قبل السلطات المختصة خلال السنوات 2007 – 2008 – 2009: 4 – 11 – 9 قضية على الترتيب. وتلقت خلية معالجة الاستعلام المالي أكثر من 510 إخطار بالشبهة خلال الفترة 2005 – 2009 (مينا فاتف، 2010، الصفحات 30 - 48). وهي مرشحة للارتفاع على ضوء التحقيقات الأخيرة التي باشرتھا المصالح الأمنية والقضائية بعد التغييرات السياسية التي شهدتها البلاد مطلع عام 2019.

### أولاً. الجهود التشريعية الوطنية في مجال مكافحة جريمة غسل الأموال:

تصنف التقارير الدولية الجزائر كبلد متعاون في مجال مكافحة الجريمة المنظمة بمختلف أشكالها. وهذا ما يظهر من خلال التشريعات الوطنية التي جاءت منسجمة مع الاتفاقيات والتدابير الدولية ذات الصلة، والجهود الميدانية المتمثلة في تأسيس العديد من الآليات التي ظهرت نتائجها على أرض الواقع.

تتجسد الجهود الوطنية في:

- انضمام الجزائر إلى اتفاقية مكافحة الجريمة المنظمة العابرة للحدود والبروتوكولات الملحقه بها، وتجريم فعل تبييض الأموال في العام 2004.
- صدور القانون رقم 06 – 01 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته وإنشاء الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد\*\*.
- إصدار نظام بنك الجزائر رقم 5/5 المؤرخ في 15 ديسمبر 2005 المتعلق بالوقاية من تبييض الأموال ومكافحته.
- مباشرة المحاكمات والتحقيقات مع رموز الفساد النافذة في الحكم خلال الفترة 1999 - 2019، وصدور الأوامر القضائية بمصادرة الأموال المنهوبة والمغسولة.
- صدور القانون رقم 05 – 01 المتعلق بالوقاية من تبييض الأموال ... ومكافحته. حيث بين الفصل الثاني منه كيفية الوقاية من هذه الجريمة، وذلك بتعداد مجموعة من الاجراءات التي يمكن التطرق إليها فيما يلي:<sup>††</sup>

\*\*انظر: وزارة العدل الجزائرية، القانون رقم 06 – 01 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته الطبعة الأولى، د. و. أ. ت 2006.

## 1. إجراءات الوقاية: وتشمل ثلاث خطوات:

أ. التحقق من هوية الزبائن: تطبيقاً لمبدأ "اعرف عميلك"، إذ ألزم القانون السالف ذكره في المواد 7 و8 البنوك والمؤسسات المالية وتلك المشابهة بعدم تقديم أي خدمة أو الاحتفاظ بأي حسابات لشخصيات مجهولة الهوية أو بأسماء وهمية، إلا بعد التحقق من هوية وعناوين زبائنهم أو وكلائهم من خلال الاطلاع على وثائقهم الرسمية، مع وجوب تحيين هذه المعلومات سنوياً مع كل تغيير لها. ويتعين الاستعلام بكل الطرق القانونية عن هوية المستفيد الحقيقي أو الأمر الحقيقي بالعملية في حالة عدم التأكد من تصرف الزبون لحسابه الخاص.

ب. حفظ السجلات المالية: وقد نص المشرع الجزائري على هذا الإجراء في المادة 14 من ذات القانون، حيث يتعين على المؤسسات المالية بمقتضى ذلك إعداد وحفظ نسخة عن السجلات والمستندات المتعلقة بالعمليات المالية المنجزة لصالح الزبائن حتى يسهل الرجوع إليها وقت الحاجة. وتشمل تلك السجلات بيانات عن هوية الزبائن، وعناوينهم خلال فترة خمس سنوات على الأقل من تاريخ غلق الحسابات أو وقف علاقة التعامل، والوثائق المتعلقة بالعمليات التي أجراها الزبائن خلال فترة خمس سنوات على الأقل بعد تنفيذ العملية (وزارة العدل الجزائرية، 2005، الصفحات 6-8).

ج. الرقابة على العمليات غير العادية: ويشمل ذلك العمليات التي تتم في ظروف من التعقيد غير عادية أو لا تستند إلى مبرر اقتصادي أو محل مشروع. وهنا يتعين على المؤسسات المالية الاستعلام عن مصدر الأموال ووجهتها ومحل العملية وهوية المتعاملين، دون الإخلال بمبدأ السرية المصرفية تطبيقاً للمواد من 15 إلى 22 من القانون 1/05.

تخضع هذه الإجراءات لرقابة مفتشي بنك الجزائر المفوضون من طرف اللجنة المصرفية. وكل مؤسسة مالية تثبت عجزاً في مجال إجراءاتها الداخلية الخاصة بالرقابة في مجال الإخطار بشبهة تبييض الأموال تتعرض لإجراء تأديبي من قبل اللجنة المصرفية التي تتولى كذلك إعداد برامج خاصة للكشف عن عمليات تبييض الأموال (القانون رقم 05 - 01، 2005، 7 - 8)، على غرار أنظمة التحويل الإلكتروني، أنظمة الرقابة على العمليات غير العادية. وأنظمة الرقابة على التحويلات الدولية للأموال.

## 2. إجراءات كشف عمليات غسل الأموال عند وجودها (الاستكشاف):

وتتضمن خطوتين، هما (العمرى، 2009، صفحة 200):

<sup>††</sup>انظر: الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، وزارة العدل، "القانون رقم 05 - 01 المتعلق بالوقاية من تبييض الأموال وتمويل الارهاب ومكافحتهما"، الطبعة الأولى، د. و. أ. ت 2005.

أ. الإخطار عن العمليات المشبوهة من طرف مفوضي اللجنة المصرفية بواسطة تقرير سري بعد دراسة مؤشرات الاشتباه وحصر أدلة الاثبات: ويشمل ذلك الإخطار عن كل "المعاملات غير المعتادة التي لا تتوافق بحكم حجمها وخصائصها وتواترها مع النشاط الاقتصادي للزبون، أو تتجاوز المعايير المتعارف عليها في السوق، أو لا تستند إلى أساس قانوني واضح، أو تستند إلى عقود ومعاملات وهمية. ويتضمن ذلك أيضا دراسة المؤشرات المتعلقة بسلوك الزبون وتصرفات الموظف البنكي وعلاقته بالزبون ومصادر دخله ونمط إنفاقه وثروته". وقد أعطى التشريع الجزائري الهيئة المتخصصة في تحليل معالجة المعلومات والإخطارات الواردة من السلطات المؤهلة من المتابعة القانونية في حال لم تؤد التحقيقات إلى أي نتيجة أو انتفاء وجه المتابعة.

ب. إخضاع بعض العمليات المصرفية والمالية لرقابة خاصة: ويشمل ذلك العمليات التي تتجاوز سقوفا محددة أو العمليات التي تشير إلى وجود إحدى مؤشرات الاشتباه بالزبون، أو الموظف والذي ينبغي أن يخضع هو الآخر لبرنامج "اعرف موظفك" بما أنه يمكن أن يكون طرفا أو يتسبب في نفس مخاطر غسل الأموال التي يسببها الزبون.

### 3. التعاون الدولي:

نظرا للطابع الدولي لظاهرة وجريمة غسل الأموال، فقد نص القانون 05 - 01 بمقتضى المواد (25 - 30) على إمكانية تعاون الهيئات المختصة الوطنية مع الهيئات المماثلة في دول أخرى في مجال مكافحة تبييض الأموال. ويشمل ذلك إطلاعها على المعلومات عن العمليات المشبوهة، والتعاون القضائي الدولي مع مراعاة المعاملة بالمثل وفي إطار احترام للاتفاقيات الدولية والخصوصيات الموجودة في التشريعات الوطنية (القانون 01/05، 2005، 11 - 12).

### 4. مراقبة حركة النقد:

تتولى البنوك المركزية، تنظيم سياسة حركة النقد بالتنسيق مع وزارة المالية والجهات المعنية الأمنية وأجهزة الجمارك، ووضع الإجراءات المنظمة في المنافذ الحدودية لدخول وخروج المبالغ النقدية سواء بالعملة الوطنية أو العملات الأجنبية وما شابههما من شيكات سياحية أو معادن ثمينة بحوزة المسافرين، ليس لغرض المنع وإنما لغرض معرفة حجم الحركة من جهة، والتأكد من مناسبة أغراضها ومدى شرعيتها واحترامها للسقوف المسموح بها قانونا. ويهدف الحد من تهريب العملة ومنعا لحدوث حالات التزييف والسرقة والضياع وعمليات غسل الأموال. وتسعى البنوك المركزية في كل الأحوال إلى توجيه التعاملات المالية والتحويلات النقدية المحلية عبر الحدود إلى الجهاز البنكي (الشيخلي، ب. ت، صفحة 27).

يؤطر موضوع حركة النقد عبر الحدود الوطنية النصوص التالية: التنظيم رقم 01/07 المؤرخ في 9 يناير 2007، المتعلق بالقواعد المطبقة على التعاملات الجارية مع الخارج وبحسابات العملة الصعبة، وتعليمة بنك الجزائر رقم 97/02 المتعلقة بتصدير العملات الصعبة، والمنشور رقم 1109/م ع ج/أخ/م 1210 المؤرخ في 31 يوليو 2007 المتعلق بمراقبة الصرف. ويظهر من مراجعة هذه النصوص أن السلطات المالية الجزائرية تمارس الرقابة على تداول النقد الأجنبي دخولا وخروجا، حيث يتعين على القادمين إلى الجزائر التصريح على أساس السؤال لدى الجمارك بالمبالغ النقدية دون تمييز بين المواطن والمقيم والزائر. أما عند المغادرة فينبغي الإفصاح أيضا، مع وجود شرط على المقيم والمواطن بعدم إخراج أكثر من 7600 يورو<sup>††</sup> إلا وفق أسس محددة. ويتعرض المخالف لهذه الاجراءات أو في حالة التصريح الكاذب للعقوبة ومصادرة محل الجريمة. ومع ذلك ليس لسلطات الجمارك الحق في السؤال عن مصدر الأموال المنقولة باستثناء معرفة ماذا تم الحصول عليها من بنك من خلال تقديم قسيمة بالإفصاح، لتحديد مكان الحصول عليها، وهو ما يعد قصورا من جانب السلطات لمكافحة جريمة تبييض الأموال (مينا فاتف، 2010، الصفحات 56 - 57).

##### 5. جهود المشرع الجزائري للتوفيق بين السرية المصرفية ومكافحة جريمة غسل الأموال:

ظهر أول اعتماد لمبدأ السرية المصرفية في البنوك السويسرية، وكان ذلك تحت طائلة السعي نحو إخفاء أصول وممتلكات الطبقة الأرستقراطية التي تسعى للإفلات من الرقابة الرسمية على الصرف ومن ضرائب الدخل، ثم شاع انتشاره في باقي دول العالم. وتعني "التزام موظفي المصارف والمؤسسات المالية الأخرى بالمحافظة على الأسرار المالية والمهنية لعملائهم وعدم الإفصاح عنها لغيرهم، باعتبار المصرف مؤتمنا عليها... ومحل ثقة العملاء". ومن شأن الالتزام بهذا المبدأ تحقيق مصلحة المصرف بإزدهار أنشطته من خلال زيادة عدد المتعاملين معه وكبر حجم أعماله، فضلا عن حماية المصلحة العامة ومصلحة الزبون (كل شخص لديه حساب لدى المصرف) الذي يعتبر الطرف الثاني للالتزام بالسرية المصرفية والمستفيد من الكتمان على أسرارته المالية (السرهيدي، 2009، صفحة 14). ويتعرض كل شخص مشارك في تسيير أو رقابة البنوك والمؤسسات المالية لمسؤولية تأديبية ومدنية في حال الإخلال بهذا الالتزام (باخوية، 2011، الصفحات 311 - 313).

<sup>††</sup>تضمن قانون المالية لسنة 2020 في مادته 119 إجراء لا يلزم بالتصريح بالعملات الصعبة عند الدخول أو مغادرة الإقليم الجمركي الوطني إلا على المبالغ التي تفوق خمسة آلاف أورو (5000 أورو) أو ما يعادلها من العملات الأجنبية الأخرى، وهو ما يعني أن كل تمرير لمبلغ عند مستوى الـ 5 آلاف أورو أو أقل لا يلزم صاحبه بالتصريح.

بمقتضى هذا التعريف، تعد السرية المصرفية عقبة حقيقية في مواجهة المعاملات المشبوهة، سواء ما تعلق بالكشف عنها أو بإبلاغ الجهات المختصة بشأنها. ولكي لا تتحول هذه القاعدة إلى حصانة للمجرمين، حرصت مختلف التشريعات، ومن بينها التشريع الجزائري على وضع استثناءات على مبدأ الالتزام بالسرية المصرفية، وهي (باخوية، 2011، صفحة 317):

- الحالة الأولى: إمكانية خرق هذا المبدأ بإصدار قانون خاص يوجب على المصارف إبلاغ بنك الجزائر أو الجهات أمنية الخاصة بالحسابات المشكوك فيها وتجميد الأرصدة المشبوهة، تغليباً للمصلحة العامة على المصلحة الخاصة.
  - الحالة الثانية: صدور حكم من سلطة قضائية مختصة يطلب فيه القاضي من إدارة المصرف إعلانه بمقدار رصيد الزبون أو أي أنشطة مالية قام بها.
- ثانياً. الجهود المؤسسية والتقنية لمكافحة غسل الأموال في الجزائر:

زيادة عن صدور التشريعات الخاصة بمكافحة عمليات غسل الأموال، قام المشرع الجزائري بوضع الآليات المؤسسية والاجرائية التالية لمكافحة غسل الأموال في المجتمع والاقتصاد الوطني:

1. اللجنة المصرفية: وهي الجهة الرقابية التي تشرف على جميع أعمال المؤسسات المالية المرخص لها من قبل بنك الجزائر.
2. خلية معالجة الاستعلام المالي (Cellule de Traitement du Renseignement Financier) (CTRF): أنشئت هذه الخلية بموجب المرسوم التنفيذي 02/127 المؤرخ في 7 أفريل 2002، والمعدل والمتمم بالمرسوم التنفيذي 13/157، وجاء نص المادة (02) منه على أن "الخلية سلطة إدارية مستقلة تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي وتوضع تحت وصاية وزير المالية". وتتولى بوصفها الركن الرئيس في مكافحة تبييض الأموال في القطر الجزائري: جمع المعلومات عن العمليات والحالات المشتبه فيها لتحديد مصادر الأموال، وتلقي الإخطارات عن الشبهة دون غيرها من الجهات الأمنية التقليدية في مجال مكافحة جرائم غسل الأموال، وذلك نظراً للخصوصية الاجرائية لهذه الجرائم. ويمكن تلخيص مهام هذه الخلية في المحاور الآتية: استلام تصريحات الاشتباه بعمليات تبييض الأموال ... من الهيئات الخاضعة لواجب التصريح بالشبهة، ومعالجة تقارير الاشتباه عن العمليات المالية والتبليغ عنها، تبادل المعلومات على الصعيد المحلي والدولي، والإشراف والرقابة على المؤسسات المالية (مصطفاوي، 2017، الصفحات 675 - 683).

تلقت هذه الخلية 3131 إخطارا بالشبهة من البنوك و1239 خلال سنة 2017،<sup>88</sup> وتمت إحالة 170 قضية منها متعلقة بالتحويلات غير الشرعية للعملة (تضخيم الفواتير، عمليات التصدير الوهمية ...) إلى العدالة. كما استقبلت خلال سنة 2018 نحو 221 تقرير سري من بعض الإدارات، وبالأخص من الجمارك وبنك الجزائر و184 تقريرا سريا خلال عام 2017 لذات الإدارات (خلية معالجة الاستعلام المالي، 2018، صفحة 3).

3. تعميم استخدام وسائل الدفع عبر القنوات البنكية والمالية الرسمية: ويشمل ذلك استخدام وسائل الدفع الكتابية كالكاشيك، والحوالات المصرفية، بطاقات الدفع، والأوراق التجارية، من أجل إبراء المعاملات التجارية والالتزامات المالية التي تتجاوز السقوف المالية المحددة من قبل المرسوم التنفيذي رقم 15 - 153 المؤرخ في 16 جوان 2015، والذي دخل حيز التطبيق في جويلية من نفس السنة. ويهدف الإجراء إلى الحد من التعامل بالسيولة النقدية وتسليط الرقابة القبليّة والبعدية على حركة رؤوس الأموال في الاقتصاد الوطني تفاديا لحدوث أي تسريبات خارج الدائرة النقدية الرسمية من قبل غاسلي الأموال. كما يعتبر الإجراء سندا عمليا وآلية من آليات تحسين التحصيل الضريبي والرقابة على الكتلة النقدية (الجريدة الرسمية الجزائرية، مرسوم تنفيذي رقم 15 - 135 ، 2015، الصفحات 5 - 7). لكن لا يزال هذا المرسوم حبرا على ورق منذ صدوره، حيث لم يطبق بعد دون سبب واضح رغم مسيس الحاجة إليه.

4. تطبيق برنامج الإمتثال الجبائي الإرادي (الطوعي): وذلك بموجب قانون المالية التكميلي لسنة 2015، ابتداء من 31 ديسمبر 2015، وبمشاركة القطاع البنكي، من أجل استقطاب وشرعنة الأموال المتداولة في السوق السوداء (خارج الاطار البنكي) والمقدرة حسب الأرقام الرسمية بـ 3500 مليار دينار (30 مليار دولار)، إضافة إلى تسوية مشكلة التهرب الضريبي لآلاف المتعاملين مقابل دفع رسم جزافي مقداره 7 % مع الاستفادة من بعض الامتيازات (الجريدة الرسمية الجزائرية، أمر رقم 15 - 1 ، 2015، صفحة 14).

5. توظيف الحلول الالكترونية/ المؤتمتة: من جهة أخرى، طورت المؤسسات المالية الجزائرية على غرار نظيرتها الأجنبية أنظمة معلوماتية جديدة تتماشى مع التطورات التكنولوجية الأخيرة طبقا للممارسات المقبولة دوليا في مجال الوقاية من الجرائم الالكترونية (السيبرانية) ومكافحتها. ومما لا

<sup>88</sup> لا تعني التصاريح بالشبهة وجود هذا الكم من قضايا تبيض الأموال. وقد لوحظ أن بعض التصاريح بالشبهة ليست لها أي صلة بتبييض الأموال.

- شك فيه أن التدابير الجديدة المرتبطة بهذا التطور قد زادت من فعالية المؤسسات المالية المحلية في مكافحة الاحتيال المالي (خلية معالجة الاستعلام المالي، 2018، صفحة 1).
- في هذا الإطار، أنشأت خلية معالجة الاستعلام المالي نظاما معلوما تيا خاصا بالمعالجة والتحليل المالي. حيث تحصلت الخلية على نسخة من برنامج تحليل "GOAML" بمساعدة تقنية أمريكية. بالإضافة إلى الدعم في مجال التشغيل للأليل للمكاتب وشركي خلفية وثائقية (قوانين واتفاقيات وقرارات مجلس الأمن، والمقالات الصحفية والإنترنت ... إلخ)، قامت الخلية بتطوير تطبيق COLIMAT لإدارة الملفات المشتبه فيها، تلبية لاحتياجات المحققين والمحللين في البحوث ومراقبة الملفات المعالجة (19 - 12، 2010، CTRF).
  - وعلى مستوى البنوك، هناك أدوات محددة لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، على غرار تلك المطبقة في بنك سوسيتي جنرال Société Générale لتحديد المعاملات المشبوهة وتشمل (Rebiai & Semaili, 2013, pp. 75 - 75)
  - حزمة برامج التصفية (Filtering Software) للتحويلات Swift (عبر شبكة SNAP) وملفات الزبائن.
  - برمجيات التنميط (Profiling Software) لتحليل سلوك الزبون.
  - نظام LABO: الغرض منه هو التصفية اليومية لمعاملات سويقت في الوقت الحقيقي، من أجل كشف العمليات المحتملة المرتبطة بأنشطة تمويل الإرهاب. يقوم مبدأ التصفية على: المطابقة بين أسماء المشاركين في المعاملات التي تم فحصها وتلك الواردة/ المذكورة؛ وإصدار القوائم الرسمية للإرهابيين المشتبه بهم.
- يوفر نظام التصفية LABO أيضا إمكانية معالجة ملفات عملاء BHFМ (فروع SG العاملة خارج فرنسا)، وفقا لنفس مبدأ مطابقة وتحديد العملاء في القوائم الرسمية. في المرحلة الأولى، تهدف معالجة التنبيهات إلى إزالة "التنبيهات الكاذبة" والإبقاء فقط على التنبيهات التي تتطلب التحقق من فرع الشركة. تؤدي التنبيهات الكاذبة إلى إلغاء حظر الرسائل على الفور. ترسل الرسائل الأخرى تلقائيا إلى مدير AMLOs (موظفي مكافحة غسل الأموال Anti-Money Laundering Officers) في الفرع والذي يقرر في غضون 24 ساعة كحد أقصى إلغاء الحظر عن العملية أو حظرها نهائيا بإعلام وحدة الاستخبارات المالية.
- SironAML: يدعم حل SironAML عملية الرصد والمراقبة المتعلقة بالمخاطر التشغيلية للبنوك. يركز هذا البرنامج على الكشف ومنع تبييض الأموال. ويقوم على الامتثال التام للتوجيهات والتوصيات الدولية، مثل بازل (II) والتوجيهات الأوروبية. يهدف Siron إلى تزويد AMLO بمساعدة آلية للكشف عن السلوك غير النمطي لعملاء BHFМ الفرعيين من خلال أداة تحليل سلوك

الحسابات. ولذلك يقوم Siron بأتمتة الكشف عن حسابات العملاء الذين يكون سلوكهم غير عادي بالنسبة: لنشاطهم، والسجل التاريخي لعملياتهم؛ أو الذين يظهرون سمات مشبوهة بسبب سلسلة العمليات والأطراف المقابلة والدول والأشخاص المتعاونين. يقوم مستخرج البيانات في نظام معلومات البنك بإنشاء قاعدة بيانات للحالات المشبوهة ويتم إرسالها إلى AMLO للتحقيق في يوم العمل التالي. في المقابل، يمكن عرض التنبيهات بواسطة AMLO من صندوق البريد الخاص أو عن طريق الاتصال بالتطبيق. ويمكن إرسال التنبيهات مباشرة إلى الحسابات المعنية. لدى Siron محرك حساب مدعوم بنموذج من المؤشرات يمكن تكوينها بحرية وفقا لنوع العملاء والقواعد المحلية لمكافحة غسل الأموال. يستخدم هذا المحرك أربعة أنواع من البيانات الرئيسية:

- معلومات العميل والحساب؛
- بيانات المعاملات؛
- البيانات الإحصائية (لا يمكن إجراء تحليل السلوك إلا بمراقبة الحساب خلال فترة معينة، بشكل عام 90 يوما)؛ معلومات خارجية (قوائم الدول، قائمة الأشخاص السياسيين PEP، القوائم السوداء).

تسمح هذه العملية لـ AMLO بتطوير المؤشرات التي تعمل كأساس للبحث عن الملفات الشخصية للعملاء أو المعاملات غير المرغوب فيها بين جميع العملاء. يقيم كل مؤشر. وتحدد النتيجة النهائية من قبل AMLO بناء على خصوصيات الزبون، مثل الجنسية، الشريحة الزبانية التي ينتمي إليها الزبون.

- نظام WINLAB: يهدف ابتكار طرق لمكافحة غسل الأموال، وضعت "سوسيتي جنرال" SG أداة ويب جديدة تسمى "Winlab" والتي دخلت حيز التنفيذ في عام 2008، الغرض من هذه الأداة هو مراقبة حركة النقد في الفروع وضمان مراقبتها في إطار مكافحة غسل الأموال باعتماد نظام العتبات (السقوف)، مما يسمح بكشف العمليات المرعبة.

ثالثا. تقييم درجات التزام الجزائر بتوصيات FATF في مجال الوقاية من غسل الأموال:

تخضع الجزائر بصفتها عضوا في FATF لتقييم دوري من قبل هذه الأخيرة فيما يتعلق بالتزامها بالتوصيات الأربعين الخاصة بالوقاية من جرائم غسل الأموال. وتتراوح درجات الالتزام بهذه التوصيات والمذكورة في منهجية 2004 بين: "ملتزمة، وملتزمة إلى حد كبير، وملتزمة جزئيا، وغير ملتزمة، ودرجة غير منطبقة." يلخص الجدول (2) نتائج تقرير التقييم المشترك الخاص بالجزائر والصادر في ديسمبر 2010.

جدول 1: خلاصة تقرير التقييم المشترك للفتاف بشأن درجة التزام الجزائر بتوصيات الوقاية من غسل الأموال

النظم	درجة	التدابير	درجة	التدابير المؤسسية	درجة
-------	------	----------	------	-------------------	------

القانونية	الالتزام	الوقائية	الالتزام	والتعاون الدولي	الالتزام
جريمة غسل الأموال	ملتزم إلى حد كبير	قوانين سرية المعلومات	ملتزم إلى حد كبير	فعالية وحدة المعلومات المالية	غير ملتزم
جريمة غسل الأموال: الركن المعنوي ومسؤولية الشركات	ملتزم إلى حد كبير	العناية الواجبة في التحقق من هوية العملاء	غير ملتزم	سلطات إنفاذ القانون	ملتزم إلى حد كبير
المصادرة والتدابير المؤقتة	ملتزم جزئيا	البنوك المراسلة	غير ملتزم	صلاحيات الجهات الرقابية	غير ملتزم
		التكنولوجيات الجديدة	غير ملتزم	موارد ونزاهة الجهات ذات الصلة بمكافحة غسل الأموال	غير ملتزم
		الاحتفاظ بالسجلات	ملتزم جزئيا	التعاون الوطني	ملتزم جزئيا
		العمليات غير المعتادة	ملتزم جزئيا	توفير وتبادل الاحصائيات	غير ملتزم
		الابلاغ عن العمليات المشبوهة	ملتزم جزئيا	الاتفاقيات الدولية	ملتزم جزئيا
		الضوابط الداخلية والالتزام والمراجعة	ملتزم جزئيا	المساعدة القانونية المتبادلة	ملتزم إلى حد كبير
		البنوك الصورية	ملتزم إلى حد كبير	تسليم المجرمين	ملتزم إلى حد كبير
		العناية الخاصة اتجاه الدول مرتفعة المخاطر	غير ملتزم		
		الفروع والشركات التابعة في الخارج	غير ملتزم		

المصدر: (مينا فاتف، 2010، الصفحات 145 - 153).

بناء على هذا التقييم الذي يلخص نقاط القوة ونقاط الضعف في المنظومة الوطنية للوقاية من غسل الأموال، تقدمت مجموعة العمل المالي الدولي إلى السلطات الجزائرية بخطة مقترحة لتحسين

تلك المنظومة. وقد بادرت السلطات الوطنية بإنفاذ هذه الخطة، مما جعل FATF ترحب خلال اجتماعها المنعقد في باريس من 15 إلى 19 فبراير 2016 بالتقدم المحرز من الجزائر في تحسين فعالية منظومتها لمكافحة تبييض الأموال، باعتمادها لإطار تشريعي وتنظيمي صارم يهدف الوفاء بالتزاماتها في خطة عملها لتجاوز النقائص الاستراتيجية التي حددتها المجموعة، وبناء نظام مالي سليم يعمل وفقا لأفضل الممارسات الدولية. ووفقا لذلك، لم تعد الجزائر خاضعة لعملية المتابعة العادية التي تجرئها FATF كل 6 أشهر لأعضائها (خلية معالجة الاستعلام المالي، 2017، صفحة 4).

### الخاتمة:

في هذه الدراسة التحليلية، تم التطرق للإطار النظري والتطبيقي لظاهرة غسل الأموال في بعديها الدولي والوطني. وبدا واضحا من خلال تحليل الشواهد النظرية والتطبيقية مدى أهمية دراسة أبعاد هذه الظاهرة لفهم ماهيتها وأسبابها وآثارها وخطورتها على الأمن الاقتصادي والاجتماعي للمجتمعات والدول، ومن ثم الحاجة إلى سن تشريعات مدعومة بآليات متطورة وفعالة للوقاية منها ابتداء، ومكافحتها ثانيا. وتطبيق مقاربة استقرائية تحليلية خلص البحث إلى النتائج الآتية:

- ترتب عمليات غسل الأموال آثارا خطيرة ومتعددة الأبعاد على المنظومة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية للدول.
- تعد المراكز المالية الخارجية، أو ما يعرف بالجناات الضريبية وبنوك الأوفشور، إحدى أهم الوسائل الداعمة والحاضنة لعمليات غسل الأموال على النطاق العالمي، ففيها يتم التكتمعن مصادر الأموال المتدفقة وأصحابها باسم مبدأ السرية المصرفية.
- تمثل الحلول الالكترونية والمؤتمتة أنجع الأساليب المتبعة حديثا في إنفاذ متطلبات مكافحة الظاهرة. وتزود تكنولوجيا المعلومات IT مختلف المؤسسات بنظم دفاع متطورة لمحاربة الجرائم المالية، سيما فيما يتعلق بجمع المعلومات عن العملاء، وفرز قوائم الرقابة، ومكننة التقارير، ومشاركة المعلومات.
- تفيد المصادر الرسمية الجزائرية بوجود أسلوبين لغسل الأموال داخل التراب الوطني، وهما: الأساليب البسيطة والأساليب المعقدة. تتضمن الأساليب البسيطة طرقا يلجأ إليها عادة الأشخاص ذوي المعرفة والخبرة المحدودة في المجال المالي، أما الأساليب المعقدة فتستعمل من طرف المجرمين المحترفين.
- أعدت الحكومة الجزائرية عدة آليات قانونية وميكانيزمات عمل ميدانية للحد من الظاهرة. ويتجلى ذلك بتوقيعها على الاتفاقيات الدولية ذات الصلة، وانضمامها إلى الهيئات الدولية

لمكافحة الظاهرة، وسن مراسيم رئاسية مماثلة لتلك المعمول بها دوليا، ووضع آليات ميدانية، مما جعل التقارير الدولية تصنفها ضمن فئة الدول المتعاونة في هذا المجال.

- تشمل المنهجية الوطنية في الوقاية من الظاهرة ومكافحتها على مستوى الجهاز المالي - كونه المستهدف الأول - استراتيجيتين: الأولى في الجانب الوقائي، وتضم التحقق من هوية الزبائن، حفظ السجلات المالية، والرقابة على العمليات غير العادية. أما الثانية وتخص جانب الكشف عن العمليات المشبوهة. وتضم الإخطار عن العمليات المشبوهة وإخضاع بعض العمليات المالية والمصرفية لرقابة خاصة. يضاف إلى ذلك تنسيق الجهود على المستوى الدولي وتشديد الرقابة على حركة النقد في المنافذ الحدودية.
- وفي جانب التوفيق بين مبدأ السرية المصرفية وجريمة غسل الأموال، وضع المشرع الجزائري استثناءات على هذا المبدأ، مقرا بإمكانية خرق هذا المبدأ تغليباً للمصلحة العامة على المصلحة الخاصة.
- ومع ذلك تبقى التجربة الجزائرية في مجال الوقاية من الظاهرة ومكافحتها في بداية طريقها. وفي التقييمات الصادرة عن FATF يظهر أن الكثير من النقاط الأساسية في مواجهة الظاهرة ضعيفة أو مغيبة عن الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الظاهرة. وهو ما تنهت له الحكومة الجزائرية مؤخرا، بإعدادها خطة عمل لاستدراك النقائص المشار إليها مما سمح برفع التحفظات الدولية عنها.

المراجع:

أولا. المراجع العربية:

- أبو غزالة (ب. ت)، طلال. دليل مكافحة غسل الأموال للمدققين والمحاسبين. المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، متوفر على الرابط (اطلع عليه: 2019/3/25):
- http://dar.bibalex.org/webpages/mainpage.jsf?PID=DAF-Job:155030&q=غسل%20الأموال
- الجريدة الرسمية الجزائرية. مرسوم تنفيذي رقم 15 - 135 مؤرخ في 16 يونيو 2015. العدد 33، 22 يونيو 2015.
- الجريدة الرسمية الجزائرية. أمر رقم 15 - 1 مؤرخ في 23 يوليو 2015، المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2015.
- السرهيد، محمد علي (2009). الجوانب القانونية للسرية المصرفية: دراسة مقارنة. عمان: دار جليس الزمان.
- السميرات، عبد محمود هلال (2003). عمليات غسل الأموال بين الاقتصاد الوضعي والاقتصاد الإسلامي. رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة اليرموك، الأردن.
- الشيخلي، عبد القادر. "الرقابة المصرفية على عمليات غسل الأموال". الدليل الإلكتروني للقانون العربي، مقال على الرابط: <https://www.kantakji.com/media/1153/54514.doc> اطلع عليه في 2020/3/20.

- العامري، محمد علي إبراهيم (2013). الادارة المالية الدولية. الأردن: دار وائل للنشر والتوزيع.
- العتيبي، سعود ذياب (2007). أثر السرية المصرفية على مكافحة جرائم غسل الأموال: دراسة تأصيلية تطبيقية مقارنة. رسالة ماجستير في العدالة الجنائية، جامعة نايف العربية للعلوم الجنائية، المملكة العربية السعودية.
- العمري، صالح (سبتمبر 2009). "جريمة غسل الأموال وطرق مكافحتها" (177 - 205). مجلة الاجتهاد القضائي، العدد (5)، الجزائر.
- بشير، هشام، وعبد ربه إبراهيم، إبراهيم (2011). غسل الأموال بين النظرية والتطبيق. القاهرة: المركز القومي للإصدارات القانونية.
- جبار، محفوظ، وعمر عبده، سامية (جوان 2008). "أسواق رأس المال الدولية: الهياكل والأدوات" (74 - 102). مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، العدد (3)، الجزائر.
- جمعية الاختصاصيين المعتمدين في مكافحة غسل الأموال (2007). الدليل الدراسي لامتحان شهادة اختصاصي معتمد في مكافحة غسل الأموال. الطبعة الرابعة.
- خلية معالجة الاستعلام المالي. إحصائيات 2018. <http://www.mf-ctrf.gov.dz/presse/Stat2018Ar.pdf> تاريخ الاطلاع: 2019/3/17.
- خلية معالجة الاستعلام المالي. تقرير النشاط ومعطيات إحصائية 2017. <http://www.mf-ctrf.gov.dz/presse/RapportStat%202017Ar.pdf> تاريخ الاطلاع: 2019/3/17.
- دبور، محمد مرشد (تشرين الأول 2010). المعايير الدولية لمكافحة عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب. ورشة عمل مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، البنك العربي.
- سياري، هاجر (جوان 2018). "أثر السرية المصرفية على مكافحة جريمة تبييض الأموال" (167 - 178). مجلة العلوم الانسانية، العدد (49)، الجزائر.
- سيد أحمد، إبراهيم (2010). مكافحة غسل الأموال. مصر: المكتبة العصرية.
- عبد الرحمان، حامد عبد اللطيف (2012). جريمة غسل الأموال وسبل مكافحتها. رسالة ماجستير في العلوم الجنائية والشرطية، الأكاديمية الملكية للشرطة، البحرين.
- مجموعة العمل المالي الدولي- فاتف (2012). المعايير الدولية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وانتشار التسليح. <https://www.fatf-gafi.org/media/fatf/documents/recommendations/pdfs/FATF-40-Rec-2012-Arabic.pdf>.
- مصطفاوي، عمار (2017). "دور خلية معالجة الاستعلام المالي في مكافحة العمليات المالية المشبوهة" (673 - 702). مجلة المفكر، العدد الخامس عشر، الجزائر.

- مينا فاتف - مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا (ديسمبر 2010). تقرير التقييم المشترك لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب: الجزائر.
- وزارة العدل الجزائرية، "القانون رقم 05 – 01 المتعلق بالوقاية من تبييض الأموال وتمويل الارهاب ومكافحتهما". الطبعة الأولى، د.و.أ.ت، 2005.
- CGAP (يوليو 2005). اللوائح التنظيمية لمكافحة غسل الأموال ومحاربة تمويل الإرهاب AML/CFT: آثارها على الجهات المقدمة للخدمات المالية المعنية بأصحاب الدخل المنخفض. مذكرة مناقشة مركزة، رقم 29.
- Ashar, J. (October 4, 2019). Top 10 Anti - Money Laundering (AML) Software. Financial director. <https://www.financialdirector.co.uk/2019/10/04/top-10-anti-money-laundering-software-aml-software/> (accessed 18/3/2020).
- Benissad, H. (2016). Blanchiment de Capitaux: Aspects Juridiques et Economiques. Alger: OPU.
- CTRF (Septembre 2010). Premier Rapport d'Activité de la CTRF. Algérie.
- FATF-GAFI (2010). FATF 40 Recommendations. Available at: <https://www.fatf-gafi.org/media/fatf/documents/FATF%20Standards%20-%2040%20Recommendations%20rc.pdf>
- Gao, S., Wang, H., Xu, D., Green, P. (April 2009). Knowledge-based anti-money laundering: A Software Agent Bank Application. Journal of Knowledge Management (62 – 75), 13(2).
- Gao, S., Xu, D. (2006). "Conceptual Modeling and Development of an Intelligent Agent-assisted Decision Support System for Anti-Money Laundering". Proceedings of the 11th Annual Conference of Asia Pacific Decision Sciences Institute, Hong Kong, June 14-18, 2006, pp. 442-450.
- IMF (December 14, 2012). Anti –Money Laundering and Combating the Financing of Terrorism Inclusion in Surveillance and Financial Stability Assessments. Guidance Note. <https://www.imf.org/external/np/pp/eng/2012/121412a.pdf> (accessed 12/1/2019).
- PYMNTS.com (23 Feb. 2015). The Global Cost of Anti-Money Laundering Efforts. <http://www.pymnts.com/news/2015/ The-global-cost-of-anti-Money-Laundering-efforts/> (accessed 22/3/2020).

- Rebiai Z., Semaili, H. (2013). La Lutte Contre le Blanchiment d'Argent: Cas d'Etude: la Banque Société Générale, Thèse de Master en Sciences Economiques, Université Abderrahmane Mira de Bejaia, Algérie.
- Takáts, E. (April 2007). "A Theory of "Crying Wolf": The Economics of Money Laundering Enforcement". IMF Working Paper, WP/07/81, IMF.